

15 أوت 2014



الوزارة العامة للدراسات والتدقيق الضريبي
D.G.E.L.F.
DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

1270

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول الانتفاع بالتسجيل بالمعلوم القار
المراجع : مكتبك الوارد علينا بتاريخ 04 أوت 2014

لقد ذكرت بمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك أبرمت مع السيدة
حرم عقد بيع مؤرخ في 14 جويلية 2014 اقتنيت بمقتضاه الأصل التجاري
المستغل بالمحل الكائن والمتعلق بنشاط صيدلية طالبة تمكينك من تسجيل
العقد المذكور بالمعلوم القار باعتبار أن الإحالة تمت تبعا لبلوغ صاحبة الصيدلية سن
التقاعد.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه طبقا لأحكام العدد 20 مكرر والفقرة VII من الفصل
23 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي يمكن لعمليات إحالة المؤسسات تبعا لبلوغ
صاحب المؤسسة سن التقاعد أن تنتفع بالتسجيل بالمعلوم القار المحدد بـ 150 د عن كل
كتب وذلك شريطة:

- أن تكون المؤسسة المحالة قد أودعت التصريح بالوجود المنصوص عليه بالفصل
56 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات ودخلت طور النشاط
الفعلي في تاريخ إحالتها.
- أن تكون المؤسسة المحالة خاضعة للضريبة على الشركات أو للضريبة على
الدخل حسب النظام الحقيقي.
- أن تكون الأملاك المحالة مسجلة بموازنة المؤسسة المحالة في تاريخ الإحالة.
- أن يتضمن كتب الإحالة الالتزام بمواصلة الاستغلال لمدة لا تقل عن ثلاث
سنوات ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية لسنة الإحالة.

وعلى هذا الأساس وفي صورة الحال وحيث توفرت جميع الشروط المذكورة أعلاه
فإن العقد المؤرخ في 14 جويلية 2014 يمكن أن ينتفع بالتسجيل بالمعلوم القار المحدد
بـ 150 د وذلك طبقا لأحكام العدد 20 مكرر من الفصل 23 من مجلة معالم التسجيل
والطابع الجبائي.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للمؤسسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الويب :
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس
Fax

71.790 550

الهاتف
Tél

71.790 504 / 71.784 700

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

م.م.